

أمر عدد 310 لسنة 2024 مؤرخ في 10 ماي 2024 يتعلق بتغيير تسمية مؤسسة تعليم عال وبحت.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته وأخرها القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017، وعلى الأمر عدد 2325 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 المتعلق بإحداث مؤسسة تعليم عال وبحت،

وعلى الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وأخرها الأمر الحكومي عدد 827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 5 لسنة 2023 المؤرخ في 12 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 112 لسنة 2023 المؤرخ في 7 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 155 لسنة 2023 المؤرخ في 13 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 165 لسنة 2023 المؤرخ في 22 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 268 لسنة 2023 المؤرخ في 17 مارس 2023 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

قرار من وزير الصحة مؤرخ في 10 ماي 2024 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة بعنوان سنة 2023.

إن وزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته،

وعلى الأمر عدد 203 لسنة 1999 المؤرخ في 25 جانفي 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى قرار وزير الصحة المؤرخ في 24 جانفي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الصحة يوم الاثنين 22 جويلية 2024 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية بوزارة الصحة.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد تسديد شغورها بثلاث (3) خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة تسجيل الترشيحات يوم الجمعة 21 جوان 2024.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 ماي 2024.

وزير الصحة

علي مرابط

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 26 أفريل 2024.

يكلّف الإطاران الآتي ذكرهما بمهام كاتب عام لمؤسسة تعليم عال وبحث بمؤسستي تعليم عال وبحث راجعتين بالنظر لجامعة منوبة طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة
كمال بن الحاج	متصرف عام للتعليم العالي والبحث العلمي	المعهد العالي لفنون الملتيميديا بمنوبة
أنيسة العياري حرم العوني	متصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي	المدرسة العليا لعلوم وتكنولوجيا التصميم

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 2 ماي 2024.

يكلّف السيد عماره طيمومي، المتصرف المستشار للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام كاتب لجامعة للإشراف على مصلحة البرامج والامتحانات والمناظرات الجامعية بالإدارة الفرعية للشؤون البيداغوجية والحياة الجامعية بإدارة الشؤون الأكاديمية والشراكة العلمية بجامعة القيروان.

وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

بمقتضى قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 3 ماي 2024.

تكلّف السيدة رحيمة الرويسي، أخصائي اجتماعي مستشار، بمهام كاهية مدير بوحدة التصرف حسب الأهداف بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن لمتابعة مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة، بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن ابتداء من 27 أفريل 2024.

بمقتضى قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 3 ماي 2024.

يكلّف السيد فخر الدين الدوقاري، متصرف مستشار، بمهام رئيس مصلحة الإحاطة بالأسر ذات الحاجيات الخصوصية بالإدارة الفرعية للإحاطة بالأسرة بإدارة شؤون الأسرة بالإدارة العامة لشؤون المرأة والأسرة بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن.

وعلى الأمر عدد 75 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 76 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 77 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 146 لسنة 2024 المؤرخ في 12 مارس 2024 المتعلق بتكليف وزيرة التجهيز والإسكان بتسيير وزارة النقل بصفة وقتية،

وعلى الأمر عدد 147 لسنة 2024 المؤرخ في 12 مارس 2024 المتعلق بتكليف وزير التعليم العالي والبحث العلمي بتسيير وزارة الشؤون الثقافية بصفة وقتية،

وعلى الأمر عدد 177 لسنة 2024 المؤرخ في 1 أفريل 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يتم تغيير تسمية مؤسسة التعليم العالي والبحث التالية كما يلي:

التسمية القديمة	التسمية الجديدة
معهد الدراسات السياحية العليا بسيدي الظريف	المعهد العالي للدراسات السياحية والفندقية بسيدي الظريف

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 ماي 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

التأشير

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

منصف بوكثير

وزير السياحة

محمد المعز بلحسين